{ تيع } (ه) في حديث الزكاة [في التّـِيعَة شاة] التّـِيعَةُ : اسم لأدنَى ما تجب فيه الزكاة من الحيَوان وكأنها الجُملة التي للسُعادة عليها سبيل من تَاعَ يَتِيع إذا ذَهب إليه كالخمْس من الإبل والأربعين من الغنَم .

(ه) وفيه [لا تتَايَعوا في الكذب كما يتتايع الفراش في النار] التّـَتَايُع : الوقوع في الشّـَرّ من غير فِكْرة ولا رَوِيّـَة والمُتابَعَة عليه ولا يكون في الخير .

(ه) ومنه الحديث [لما نزل قوله تعالى [والمحصناتُ من النساء] قال سعد بن عُبادة رضي اللّـه عنه : إنْ رأى رجُل مع امرأته رجلا فيَقْتله تقتُلونه وإن أخْبَر يُجْلَد ثمانين أفَلا يَضْرِبُهُ بالسّـَيف ؟ فقال النبي صلى اللّـه عليه وسلم : كفَى بالسّـَيف شَا] أراد أن يقول شَاهِداً فأمْسَك . ثم قال : [لولا أن يَتَتايَع فيه الغَيْرانُ والسكران] وجواب لولا محذوف أراد لولا تَهَافُت الغَيْرانِ والسّـَكرانِ في القتل لتّمّـَمْتُ على جعْله شاهداً أو لحكَمْت بذلك .

- ومنه حديث الحسن بن علي رضي اللّـه تعالى عنهما [إنّـَ عليّـًا كرم اللّـه وجهه أراد أمراً فَتَتَايَعَتْ عليه الأمور فلَم يجد مَنْزعاً] يعني في أمر الجمل